

CN°:40 /SCGM-UG/2025

تنشر الاستشارة على الموقع الالكتروني للجامعة (www.univ-Guelma.dz)

استشارة رقم 2025/40 الخاصة باقتناء البرامج المعلوماتية لصالح المصالحة للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة إلى السيد:

تعلن جامعة 8 ماي 1945 قالمة عن اعادة اجراء الاستشارة الخاصة باقتناء البرامج المعلوماتية لصالح المصالحة الممركزة للجامعة للسنة المالية 2025 وذلك تحت رقم 40/2025 وذلك طبقاً لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، و مراعاة للإجراءات الداخلية المكيفة الخاصة بإجراء الاستشارات لصالح الجامعة للسنة المالية 2025.

ترفق العروض بالوثائق الإدارية و الجبائية، وفق التنظيم المعهود به في مثل هذه الاستشارات:
ملف الترشح : يشتمل على ما يلي :

- تصريح بالترشح مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- تصريح بالتزاهة مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- نسخة من السجل التجاري .

العرض التقني : يشتمل على ما يلي :

- رسالة الاستشارة مملوءة بدقة وعناية ومضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- تصريح بالاكتاب مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- بطاقة معلومات مملوءة و مضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق

تقديم بطاقة تقنية للبرنامج صالحة لثلاثة سنوات

العرض المالي : يشتمل على ما يلي :

- رسالة العرض؛ مملوءة و مضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق؛
- جدول الأسعار بالوحدة مملوء بعناية ومضى من طرف المتعهد؛
- التفصيل التقديرى والكمي مملوء بعناية ومضى من طرف المتعهد

تقديم العروض

يجب أن يوضع كل من ملف الترشح و العرض التقني والعرض المالي في أظرفة منفصلة و مغفلة بإحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض و موضوعه تتضمن عبارة - ملف الترشح - عرض تقني - عرض مالي حسب الحالة وتوضع هذه الأظرفة في ظرف آخر مغلق بإحكام و مغفل ويحمل عبارة :

* لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض استشارة رقم 2025/40 الخاصة باقتناء البرامج المعلوماتية لصالح المصالحة الممركزة للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

مدة تحضير العروض

حددت مدة تحضير العروض بثمانية أيام يوم ابتداء من 2025/04/23

إيداع العروض:

تودع العروض على مستوى مصلحة مراقبة التسيير و الصدقات(رئيسة الجامعة) لجامعة 8 ماي 1945 – قالمة يوم 2025/04/30 من الساعة 8.30 إلى غاية الساعة 10.55

تاريخ فتح الأظرفة:

تفتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات (رئيسة الجامعة) يوم 2025/04/30 على الساعة : 11:00

حالات عدم استقبال العروض

لا تقبل عروض المتعهدين المقدمة في الحالات التالية:

- العروض المودعة خارج مصلحة مراقبة التسيير و الصدقات؛ العروض الواردة إلى المصلحة بعد الوقت المحدد لإيداع العروض؛
- العرض المعرف أو الذي يحمل علامة مميزة (ظرف غير مغفل)؛ العروض الواردة عن طريق البريد.

حالات الاقصاء:

الاقصاء الأولي : العروض الغير مؤهلة

- إقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط و/أو موضوع الاستشارة
- إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء التصريح بالترشح أو التصريح بالاكتتاب أو رسالة العرض بصفة كلية أو لا يقدمها في العرض أو لا يقوم بامضاءها

الاقصاء التقني

- كل متعهد لم يملا وثائق الاستشارة بعناية .
- كل متعهد لم يقدم البطاقة التقنية

الاقصاء المالي

- إقصاء عرض كل متعهد لا يشارك في جميع الوضعيات المذكورة في التفصيل الكمي و التقديرى و في جدول الأسعار بالوحدة للاستشارة
- إقصاء عرض كل متعهد من الاستشارة في حالة وجود حشو أو شطب أو محو على مستوى جدول الأسعار بالوحدة في السعر الوحدوي بالأحرف.
- إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء وثائق العرض المالي المقدمة من طرف المصلحة المتعاقدة (رسالة العرض ،جدول الأسعار، التفصيل الكمي والتقديرى) او لا يقوم بامضاءها وأيضا كل متعهد يغير أو يعدل فيه

الاقصاء المؤقت :

* الاقصاء لمدة ستة أشهر:

- كل متعهد رفض استكمال عرضه أو تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية قبل نفاد أجال صلاحية العروض بدون سبب مبرر
- كل متعهد قام بتصریح کاذب
- كل متعهد كان أول فسخ لصفقة تحت مسؤوليته إلا اذا اثبت أن الأسباب التي أدت إلى هذا الفسخ قد زالت

* والاقصاء لمدة سنة واحدة:

- كل متعهد مسجل في قائمة المؤسسات التي اخلت بالتزاماتها بعد ان كانوا محل مقررين اثنين للفسخ على الأقل تحت مسؤوليتهم .يبلغ هذا المقرر للمتعاملين الاقتصاديين المعندين

* الاقصاء لمدة سنتين:

- كل متعهد تمت إدانته بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب مخالف خطيرة لتشريع العمل و الصمان الاجتماعي

* الاقصاء لمدة ثلاثة سنوات:

- في حالة الإدانة بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب التصريح الكاذب وفي حالة التسجيل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية

تقييم العروض

تم عملية التقييم التقني و المالي للعروض طبقا لأحكام المادة 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 حيث تمنح الاستشارة لصاحب اقل عرض شريطة مطابقة عرضه لدفتر الشروط وذلك مع مراعاة ما يلى :

- في حالة سحب الاستشارة من قبل ثلاثة متعاملين على الأقل ، وتم استلام عرض واحد أو أكثر عند إيداع العروض،فإن المتعهد الذي ترسوا عليه الاستشارة يجب أن يكون عرضه مطابق لدفتر الشروط لدى تقييمه من قبل لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض.
- في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي الوارد في التفصيل الكمي و التقديرى و السعر الوحدوي الوارد في جدول الأسعار بالوحدة يتم الأخذ بالسعر المدون في جدول الأسعار بالوحدة، و في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام و السعر الوحدوي بالأحرف ضمن جدول الأسعار بالوحدة، فإن السعر الذي يؤخذ في الاعتبار من طرف لجنة تقييم العروض هو السعر المدون بالأحرف.
- يمكن للجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض عند الاقتضاء أن تدعى المتعهدين كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقدة في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفة لاستكمال عروضهم باستثناء المذكورة التبريرية أو الوثائق المتعلقة بتقييم العروض
- لا يمكن للمتعهد أن يقدم أكثر من عرض واحد في كل إجراء ولا يمكن لنفس الشخص أن يمثل أكثر من متعهد في نفس الاستشارة
- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتا ، أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي منخفضا بشكل غير عادي بالنسبة لمراجعة الأسعار تطلب عن طريق المصلحة المتعاقدة من المتعهد كتابيا التبريرات و التوضيحات وبعد تحقيق تقترح على المصلحة قبول أو رفض عرض المتعهد
- إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتا، مبالغ فيه بالنسبة لمراجعة الأسعار تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض عرض المتعهد

طريق تحديد مراجع الأسعار: تمر عملية تحديد مراجع الأسعار بما يلى:

بالنسبة للسعر الإجمالي بجميع الرسوم:

- تتم باحتساب معدل المجموع الإجمالي بجميع الرسوم للمتعهدين المشاركون في الاستشارة مع وجوب ان يكون السعر الإجمالي لكل متعهد محصور في حدود 20٪ زيادة أو/و نقصان بالنسبة لمتوسط الأسعار

•

بالنسبة لأحد أسعار الوارد في العرض المالي للمتعهد:

تم باحتساب معدل المجموع الوحدوي خارج الرسم للوضيعة محل المراجعة بالنسبة لجميع المتعهدين المشاركون في الاستشارة مع وجوب ان يكون هدا السعر لكل متعهد محصور في حدود 20% زيادة أو/و نقصان بالنسبة لمتوسط السعر الوحدوي للوضيعة محل المراجعة خارج الرسم

اعلان نتائج التقديم

- ينشر الإعلان عن نتائج تقييم العروض عبر الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة (www.univ-Guelma.dz)، و يعلق في المدخل الرئيسي للجامعة على أن يمنح المتعهدون مهلة 10 أيام للطعن لدى مدير الجامعة ابتداء من تاريخ أول إعلان عن المنح المؤقت .
- يتم الإعلان عن النتائج خلال مدة أقصاها خمسة وأربعون يوما يوم (45 يوم) من تاريخ فتح الأظرفة .

التراتمات المتعامل المتعاقد

- صلاحية العرض لمدة 98 يوم ابتداء من اليوم الموالي لعملية فتح الأظرفة.
- الأسعار غير قابلة للمراجعة وغير قابلة للتحيين
- تقديم بطاقة تقنية للبرنامج صالحة لثلاثة سنوات

مدة تنفيذ العقد :

- تسري الاستشارة بعنوان السنة المالية 2025 و يلتزم المتعهد المقبول بتنفيذ الطلبيات إلى غاية 31/12/2025.المشاركون مدعوون للحضور لجلسة فتح الأظرفة : يجب على ممثل المشارك إحضار تفويض او وكالة لرئيس لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض

ع/مدير الجامعة

العارض
التاريخ و الإمضاء

بطاقة معلومات للمشاركة في الاستشارة رقم 40/2025 الخاصة بالبرامج المعلوماتية لصالح المصالح
الممركزة للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

.....: المتعهد

.....: العنوان

.....: الهاتف / الفاكس

.....: البريد الإلكتروني

.....: رقم السجل التجاري:الصادر بتاريخ:

.....: رقم التعريف الجبائي(NIF)

.....: رقم التعريف البنكي(RIB)

.....: الخصو للضريبة على القيمة المضافة:

المتعهد

.....: حرر ب في
(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

أشهد بصحة جمجم المعلومات المذكورة أعلاه

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

تصريح بالترشح

1/ اسم ولقب وصفة الممضي على الصفة العمومية: السيد الدكتور صالح العقون مدير جامعة 8 ماي 1945 قالمة

2/ موضوع الصفة العمومية:

الاستشارة رقم 2025/40 الخاصة باقتناء البرنامج المعلوماتي لصالح المصالحة المركزية للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

3/ موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفة عمومية مخصصة.

لا نعم

في حالة الإيجاب:

ذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب وإنواعه و الجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للإلتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية:

.....، يتصرف:

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

1-4 مرشح أو متعهد بمفرده:

.....، تسمية الشركة:

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D

للمؤسسات الأجنبية.....

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

2-4 مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسة:

..... التجمع : بالمشاركة بالتضامن

..... عدد أعضاء التجمع (بالأعداد وبالحروف)

..... تسمية التجمع:

..... تقديم كل عضو من أعضاء التجمع:

..... إسم الشركة:

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D

للمؤسسات الأجنبية.....

..... الشكل القانوني للشركة:

..... مبلغ رأس المال الشركة:

..... هل الشركة وكيل للتجمع : لا نعم

..... - يمضي التصريح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك.

..... أو

..... - يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع ، طبقا لاتفاق التجمع ، لامضاءه ولحسابه التصريح بالإكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك

..... في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو مع تحديد رقم الحصة أو الحصص عند الإقراض

5/ تصريح المرشح أو المتعهد:

..... يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقصى أو من نوع من المشاركة في الصفقات العمومية :

..... - لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفة عمومية

- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقيف عن النشاط أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات
 - لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقصي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية
 - لقيامه بتصریح کاذب
 - لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المحلاة بالتزاماتها .
 - لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية .
 - لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمترکبي الغش ، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجبائية والجمارك والتجارة .
 - لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل أو الضمان الاجتماعي ،
 - لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالإستثمار
 - لكونه لا يتوفر في لواجهاته الجبائية وشبة الجبائية ، وتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة التاجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية أو الري عند الإقتضاء بالنسبة للمؤسسات الخاضعة لقانون الجزائر والممؤسسات الأجنبية التي سبق العمل لها بالجزائر.
 - لكونه لا يتوفر في الإيداع القانوني لحسابات شركته ، فيما يخص الشركات الخاضعة لقانون الجزاري.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وان صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر ، تحتوي على الإشارة - لا شيء - في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية . في حالة كانت المؤسسة في حالة تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه :

يصرّح المرشح أو المعتمد أنه :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه :

- مسجل في السجل التجاري

- مسجل في الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفين الفنيين

- يحوز على البطاقة المهنية للحرفي

- في وضعة أخرى

التنمية الدقيقة للهيئة وعناوينها ورقم وتاريخ التسجيل:
يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي:
 الصادر عن بتاريخ بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.

- يصرح المرشح أو المتعهد انه لا توجد امتيازات أو رهون حبازية أو رهون منقوله أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة .

4

٦

في حالة الارهاب (ذكر مطبوعات وافية حول التصريح بتنفس من قاتلها، والقدرة على إثباتها وتحقيقها).

يصرح المرشح أو المتهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يوليه سنة 2003 والمتعلقة بالمنافسة أو مخالفة لأحكام مهابة.

يوليوس 2005ء

2

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقبة فـ(دفتر الشروط) (أذكى، فيما يتعلق بالوثائق المطلوبة).

بصريح المرسح أو المتعهد ان :

- الشّركة مهلاً أو معتمدة من، إد. عمومية أو هيئة متخصصة لعدا الغرض، إذا كانت منصوصاً عليها بموجب نص، تتطلب أي:

لا

نعم

في حالة الإيجاب : (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وتاريخ إنتهاء الصلاحية)

- حققت الشركة خلال (أذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط)
، متوسط رقم الأعمال السنوي : (يذكر رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وبدون الرسوم)

والذي من بينه

% لهم علاقة بموضوع الصفة او الحصة او الحصص (أشطب العبارات غير المفيدة)

يقدم المرشح أو المتعهد مناول:

لا

نعم

في حالة الإيجاب يملا التصريح بالمناول .

6/ امضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع :

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 356 من الأمر رقم 66 - 156 المؤرخ في 18 صفر عام 1396 الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 المتضمن العقوبات .

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي

ملاحظات هامة :

- ضع علامة (x) في الخانة المناسبة
- يجب ملء كل الخانات المناسبة
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد للجتماع .
- في حالة التحصيص يقدم تصريح لكل حصة .
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف العقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

تصريح بالنزاهة

1/ اسم ولقب وصفة الممضي على الصفة العمومية: لسيد الدكتور صالح العقون مدير جامعة 8 ماي 1945 قالمة
2/ موضوع الصفة العمومية :

الاستشارة رقم 40/40/2025 الخاصة باقتناء البرامج المعلوّمة لصالح المصالحة المركزة للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

3/تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة لاللتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية.....

: يتصرف

پاسمه و لحساپه

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-N-U-D لل المؤسسات
الأنجنة

الشكل القانوني للشركة

٤/ تصریح المرشح او المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلي عنـي، محل متابـعات قضـائية بـسبب الرـشوة أو مـحاولة رـشـوة أـعـوان عمـومـيـن.

نعم لا

في حالة الاباحات وضيق طبعة المتابيعات، و القاء المتخذ وأرقى نسخة من الحكم.....

- التزم بعدم اللجوء لأى فعل أو مناورة ،ترمي إلى تسهيل أو تفصيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزية
- التزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي يمنح او تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، إما لنفسه أو لكيان آخر ،مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبراهيمه أو تنفيذه.
- أصرح إنني على علم إن اكتشاف أدلة خطيرة وموافقة لانحياز أو فساد، قبل أو إثناء أو بعد إجراء صفقة عمومية أو ملحق بشكل ، دون المساس بالمتابعات القصائية سببا كافيا لاتخاذ أي تبشير ردعى، لا سيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحق المعنى، وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاكل في الصفقات العمومية .

أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 356 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر ب.....في.....

إمضاء المرشح أو المتعهد

اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة x في الخانة المناسبة.

- يجب ملء كل الخانات المناسبة.

- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.

- يقدم تصريح لكل مناول.

- في حالة التخصيص، يقدم تصريح واحد لكل الحصص، ويجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح

- عندما يكون المترشح أو المتعهد شخص طبيعي، يحب عليه تكيف الفقارات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 - قالمة -
التصريح بالاكتتاب

اسم ولقب وصفة الممضى على الصفة العمومية: السيد الدكتور صالح العقون مدير جامعة 8 ماي 1945 قالمة

1/ تقديم المعتمد وتعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

تقديم المعتمد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح)

معتمد بمفرده

تسمية الشركة.....

: بالشراكة

: بالتضامن

: بالشراكة

: بالتضامن

تسمية كل شركة.....

1

2

3

تسمية التجمع.....

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع وكيل التجمع الأئية.....

2/ موضوع التصريح بالاكتتاب:

موضوع الصفة العمومية: الاستشارة رقم 2025/40 الخاصة باقتناء البرامج المعلوماتية لصالح المصالحة المركزية للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع الصفة العمومية.....

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار صفة عمومية مخصصة :

نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسميتها :

عرض أصلي

البديل أو البديل الآتية (توصيف البديل دون ذكر مبالغه)

ا

الأسعار ال اختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار دون ذكر مبالغه)

3/ التزام المعتمد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

الممضى

يلتزم بناء على عرضه ولحسابه

تسمية الشركة.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية

يلزم الشركة، بناء على عرضها

تسمية الشركة.....

لقب واسم وجنسية وتاريخ مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة:

.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية

.....



كل أعضاء التجمع يتزمون بناءً على عرض التجمع
تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع إن يملا هذه الفقرة ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع
إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/ **نسمة الشركة**

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-N-U-D للمؤسسات الأجنبية

لقب واسم وجنسية وتاريخ مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع ، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء:

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض وفي أجل (بالأعداد وبالحروف):

ابتداء من تاريخ دخول الصفة العمومية حيز التنفيذ وحسب الشروط المحددة في دفتر الشروط .
لتزم بهذا التعهد خلال صلاحية فترة العروض .

4/ امضاء المعهود:

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تتنطبق عليها
الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 356 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في
18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....
.....

قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرضي.....

حرر ب.....في.....

امضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة **x** في الخانة المناسبة .
- يجب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع ..
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المترشح أو المعهود شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية .

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة:

- بعد الاطلاع على وثائق مشروع الصفة العمومية ، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها وتعقدها وتحت مسؤوليتي :
- اسلم جدولًا بالأسعار وبيان مفصلاً طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع الصفة العمومية ، موقعين باسمي
 - أخضع والترم إزاء(يذكر اسم المصلحة المتعاقدة).....
بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ.....
- (يذكر مبلغ الصفة العمومية بالدينار وعند الاقتضاء بالعملة الصعبة ، وبالحروف وبالرقم وبدون الرسوم وبكل الرسوم).

في إطار تجمع بالشركة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع ، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء:

تعيين الأعضاء	طبيعة الخدمات	مبلغ الخدمات بدون رسوم
.....
.....
.....

قيد الميزانية
تبليغ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المصرفي رقم
المفتوح لدى
العنوان.....

5/امضاء المعهد:

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 356 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

اسم ولقب وصفة الممضي	مكان و تاريخ الامضاء	الامضاء
.....
.....

قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرضي
حرر ب.....
في
امضاء ممثل المصلحة المتعاقدة :

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة ✕ في الخانة المناسبة .
 - يجب ملء كل الخانات المناسبة .
 - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد.
 - في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة .
 - يقدم تصريح لكل بديل .
 - يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

..... متعهد
 رقم السجل التجاري :
 العنوان :
 الهاتف / الفاكس :
 البريد الإلكتروني :

تفصيل كمي و تقديري

اقتناء البرامج المعلوماتية لصالح المصالح الممركزة للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

N°	Désignation	Unité	Quantité	Prix Unitaire HT	Prix Total HT
1	Acquisition license Kaspersky Endpoint Security for Business-Select-for windows pour 3Ans	U	350		
Montant (HT)					
TVA (....%)					
Montant (TTC)					

حدد المجموع الإجمالي بجميع الرسوم :

جدول الأسعار الوحدوية

اقتناء البرامج المعلوماتية لصالح المصالح الممركزة للجامعة للسنة المالية 2025 اعادة

N°	Désignations (Prix Unitaire en lettres HT)	Prix Unitaire (En chiffre)HT
1	Acquisition license Kaspersky Endpoint Security for Business-Select-for windows pour 3Ans L'unité :	

..... في حرر بـ

امضاء و حتم المتعهد